

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 12 لعام 2021

المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /107/ تاريخ 23/8/2011 .

- وعلى كتاب مديرية الشؤون الإدارية والمسطر عليه إحالة السيد رئيس مجلس مدينة حلب المؤرخة في 4/1/2021 .

- وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم /1/ تاريخ 4/1/2021 م .

- يقرر ما يلي -

مادة-1- فتح باب الترشيح لعضوية لجان الأحياء في كافة أحياء مدينة حلب اعتباراً من تاريخه ولغاية 31/12/2021 ، نظراً لحاجة المدينة إلى عمل لجان الأحياء والمخاتير.

مادة-2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً.